



الجمعية العامة

الدورة الرابعة والستون

الجلسة العامة ٩٨

الجمعة ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

المحاضر الرسمية

الرئيس: السيد علي عبد السلام التريكي (الجماهيرية العربية الليبية)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ١١٢ من جدول الأعمال (تابع)

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى

(ز) تعيين أعضاء وحدة التفتيش المشتركة

مذكرة من رئيس الجمعية العامة (A/64/805)

الرئيس: كما هو مبين في الوثيقة A/64/805، يتعين على الجمعية العامة أن تقوم في دورتها الحالية بتعيين أربعة أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة لملء الشواغر التي سوف تنشأ عن انتهاء فترة ولاية السيد جيرار بيرو، والسيد بابا لويس فال، والسيد إستيفان بوستا، والسيد ييهان ترزي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

وفقا للإجراءات المبينة في الفقرة ١ من المادة ٣ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، وعملا بقرار الجمعية العامة ٢٣٨/٦١، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، فقد تشاورت مع الدول الأعضاء ووضعت قائمة بالبلدان من بين المجموعات الإقليمية المعنية ثم طلبت من كل

من تركيا والسنغال وفرنسا وهنغاريا اقتراح مرشحين للعمل لفترة خمس سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

وعلى النحو المبين أيضا في الوثيقة A/64/805، ينبغي أن تتوفر لدى المرشحين، وفقا للفقرة ٧ من القرار ٢٦٧/٥٩، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الخبرة في ميدان واحد على الأقل من الميادين التالية: الرقابة، مراجعة الحسابات، التفتيش، التحقيق، التقييم، الشؤون المالية، تقييم المشاريع، تقييم البرامج، إدارة الموارد البشرية، الإدارة، الإدارة العامة، الرصد و/أو أداء البرامج، بالإضافة إلى الإلمام بمنظومة الأمم المتحدة وبدورها في العلاقات الدولية.

وعلى النحو المبين كذلك في الوثيقة A/64/805، ونتيجة للمشاورات التي أجريت وفقا للفقرة ٢ من المادة ٣ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، بما في ذلك المشاورات مع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومع الأمين العام بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أقدم إلى الجمعية العامة ترشيحات السيد جيرار بيرو (فرنسا) والسيد إستيفان بوستا (هنغاريا) والسيد بابا لويس فال (السنغال) والسيد جيهان

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



العامّة ترغّب في إعادة فتح باب النظر في البند الفرعي (ي) من البند ١١٢ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ١١٢ من جدول الأعمال (تابع)
تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى
(ي) تعيين ثلاثة قضاة مخصصين لمحكمة الأمم المتحدة للمنازعات

تقرير مجلس العدل الداخلي (A/64/791)

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس

الجمعية العامة (A/64/793)

مذكرة من الأمين العام (A/64/797)

الرئيس: يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت، بموجب قرارها ٦٣/٢٥٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، جملة أمور، منها تعيين ثلاثة قضاة مخصصين لتكون مدة ولاية كل منهم سنة واحدة وذلك للتصدي لمشكلة القضايا المتأخرة التي تجري إحالتها من النظام القديم إلى محكمة المنازعات.

وفي الجلسة العامة الحادية والثمانين، مددت الجمعية العامة، بناء على توصية من مجلس العدل الداخلي، ولاية الأشخاص التالية أسماؤهم قضاة مخصصين لمحكمة المنازعات لمدة سنة واحدة اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠: السيد مايكل آدمز (أستراليا) والسيد جون - فرانسوا كوزان (فرنسا) والسيدة نكيدياليم أميليا إيزواكو (نيجيريا).

وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٠، أبلغ الأمين العام رئيس الجمعية العامة بالحاجة إلى تعيين قاض مخصص، على سبيل الاستعجال، للعمل في محكمة الأمم المتحدة للمنازعات في

ترزي (تركيا) لتعيينهم أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة للعمل لفترة خمس سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في تعيين السيد جيران بيرو (فرنسا) والسيد إستفان بوستا (هنگاريا) والسيد بابا لويس فال (السنغال) والسيد جيهان ترزي (تركيا) أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة لفترة خمس سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؟

تقرر ذلك.

الرئيس: هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي (ز) من البند ١١٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٧ من جدول الأعمال (تابع)

تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود

الرئيس: أود أن أسترعي انتباه الجمعية العامة إلى البند الفرعي (ي) من البند ١١٢ من جدول الأعمال، "تعيين ثلاثة قضاة مخصصين لمحكمة الأمم المتحدة للمنازعات". ويذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في البند الفرعي (ي) من البند ١١٢ من جدول الأعمال في جلستها العامة الحادية والثمانين، المعقودة في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠.

ولكي يتسنى للجمعية العامة تعيين قاض مخصص لمحكمة الأمم المتحدة للمنازعات، سيكون من الضروري أولاً إعادة فتح باب النظر في البند الفرعي (ي) من البند ١١٢ من جدول الأعمال. هل لي أن أعتبر أن الجمعية

الرئيس: تشرع الجمعية العامة الآن في انتخاب قاض مخصص واحد، يعين في محكمة الأمم المتحدة للمنازعات.

والمرشحان اللذان يرد اسمهما في بطاقات الاقتراع هم وحدهما المؤهلان للانتخاب. ويرجى من الممثلين تحديد المرشح الذي يودون التصويت لصالحه عن طريق وضع علامة (X) إلى جانب اسمه على بطاقة الاقتراع. ولا يجوز للممثل أن يصوّت لأكثر من مرشح واحد.

تجري الانتخابات وفقا للمواد ذات الصلة من النظام الداخلي للجمعية العامة. وبناء على ذلك، ووفقا للمادة ٩٢ من النظام الداخلي، يتم الانتخاب بالاقتراع السري ولا يجوز تقديم أي ترشيحات أخرى. ويظهر هذا النمط في بطاقات الاقتراع.

قبل البدء في عملية التصويت، أود أن أذكر الأعضاء بأنه، عملا بالمادة ٨٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة، لا يجوز لأي ممثل أن يقاطع عملية التصويت إلا لإثارة نقطة نظامية تتعلق بطريقة إجراء التصويت.

تبدأ الآن عملية التصويت. ويُرجى من الأعضاء البقاء في مقاعدهم إلى حين الانتهاء من جمع كل بطاقات الاقتراع.

تُوزع الآن بطاقات الاقتراع. ويُرجى من الممثلين تحديد المرشح الذي يودون التصويت لصالحه عن طريق وضع علامة (X) إلى جانب اسمه على بطاقة الاقتراع.

وأود أيضا أن أذكر الممثلين بأنه لا يجوز لهم التصويت لأكثر من مرشح واحد للتعيين بصفة قاض مخصص للمحكمة. ويعتبر الصوت لاغيا إذا وضعت علامة (X) إلى جانب اسم أكثر من مرشح واحد للتعيين بصفة قاض مخصص لمحكمة المنازعات.

نيويورك لمدة سنة واحدة، تبدأ في ١ تموز/يوليه ٢٠١٠، وذلك عقب انتهاء ولاية القاضي مايكل آدمز.

وفي ضوء الحاجة الماسة إلى تعيين قاض مخصص، أفاد أعضاء مجلس العدل الداخلي في الوثيقة A/64/791 بأن المجلس اتصل بالأشخاص الذين رشحوا في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة للتعيين بصفة قضاة لمحكمة المنازعات أو محكمة الاستئناف على نحو ما ورد في الوثيقة A/64/489. وقد اتصل مجلس العدل الداخلي بجميع الأشخاص الذين رشحوا ولم يتم اتقاؤهم في نهاية المطاف باستثناء أولئك الذين هم من بلدان ممثلة حاليا في محكمة المنازعات.

وقد قدم مجلس العدل الداخلي الآن اسمي مرشحين اثنين للتعيين بصفة قاض مخصص وهما: مارلين كامان (الولايات المتحدة) وفيرجيليوس فالانشيوس (ليتوانيا). وهذان هما المرشحان الوحيدان من القائمة التي سبق أن قُدمت إلى الجمعية العامة وليس من البلدان الممثلة حاليا في محكمة الأمم المتحدة للمنازعات وهما على استعداد للتعيين في منصب قاض مخصص لمدة سنة واحدة اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠.

ويعتبر المرشح الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات. بما لا يقل عن أغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين المصوتين، منتخبا، ومن ثم معينا من قبل الجمعية العامة بصفة قاض مخصص لمحكمة المنازعات.

وسيستمر الاقتراع أيضا، وفقا للنظام الداخلي للجمعية العامة، حتى يحصل أحد المرشحين، في اقتراع واحد أو أكثر، على أغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين المصوتين.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه الإجراءات؟

تقرر ذلك.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود احتتام نظرها

في البند الفرعي (ز) من البند ١١٢؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/١٦.

بناء على دعوة الرئيس، تولى فرز الأصوات السيدة

ويستون (أستراليا) والسيد كومبرباتش ميغين (كوبا)

والسيد كاستانيدا سولاريس (غواتيمالا) والسيدة

بارادو - بريلو (الفلبين) والسيد بلاتر (سويسرا)

والسيد شينغجو (زمبابوي).

أجري التصويت بالاقتراع السري.

الرئيس: نتيجة التصويت كما يلي:

١٤٧ عدد بطاقات الاقتراع

صفر عدد البطاقات الباطلة

١٤٧ عدد البطاقات الصحيحة

صفر الممتنعون عن التصويت

١٤٧ عدد الأعضاء الحاضرين المقترعين

٧٤ الأغلبية المطلوبة

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

السيدة مارلين كامان (الولايات

المتحدة الأمريكية) ١١٨

السيد فيرغيليوس فالانشيوس (سلوفينيا) ٢٩

نظرا لحصول السيدة مارلين كامان (الولايات

المتحدة الأمريكية) على الأغلبية المطلوبة وعلى أكبر عدد من

الأصوات فقد عينت قاضيا مخصصا بمحكمة الأمم المتحدة

للمنازعات لمدة سنة واحدة ابتداء من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠.

الرئيس: بالنيابة عن الجمعية العامة أود أن أهنيئ

السيدة كامان بانتخابها، كما أود أن أشكر فارزي الأصوات

على مساعدتهم.